

١٠١/٢٢ - تقديم المساعدة إلى سيشيل

ان الجمعية العامة .

وقد استمعت إلى بيان ممثل سيشيل (٥٢) عن الحالة الاقتصادية والاجتماعية المطيرة في سيشيل والناجمة عن الانتقال إلى المرافق الأساسية للتنمية .

وإن يلاحظ ما ترتب عن الحالة الاقتصادية الدولية من آثار ضارة على اقتصاد سيشيل .

وإن تلاحظ أن سيشيل تواجه بعض المهام المحددة الناشئة عن حداثة استقلالها .

وإن تشير إلى قرارها ٢٤٢١ (د - ٣٠) المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الذي حث فيه الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة إلى الدول النامية الحديثة الاستقلال .

وإن تشير كذلك إلى توصية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٩ (د - ٤) المؤرخة في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦ (٥٣) ، ولا سيما الفقرة ٤ منها التي أوصت فيها المؤتمر بأن تقوم الهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة باتخاذ تدابير لمساعدة الدول الحديثة الاستقلال في أفريقيا .

١ - تناشد بالحاج الدول الأعضاء ، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الدولية المعنية - وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة العمل الدولية - أن تمنح سيشيل ، في ضوء الأحوال المساعدة ، المساعدة التقنية والمالية بحسب فعاليتها مستمرة لتتمكنها من إنشاء ما يلزم لرفاه شعبها من المرافق الأساسية والاجتماعية والاقتصادية

(٥٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الجلسة الثانية ،

الجلسة ٤١ ، الفقرات ٢٧ - ٣١ .

(٥٣) أنظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد

الأول : التقرير والمرفقات ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A.99.II.D.13 والتصويبات ) الجزء الأول ، الفرع ألف .

٢ - وترجو من لجنة التخطيط الانساني أن تنظر في دورتها الرابعة عشرة ، في مسألة ادراج سيشيل في قائمة أقل البلدان نموا (٥٤) ، وأن تقدم ما تخلص اليه من نتائج المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الرابعة والستين ؛

٣ - وترجو من الأمين العام أن يهيئ المساعدة المالية والتقنية والاقتصادية من المجتمع الدولي المشار اليها في الفقرة ١ أعلاه ، وأن يمتحن هذه المسألة قيد النظر ، وأن يقدم الى الجمعية العامة ، في دورتها الثالثة والثلاثين ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠١

١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

١٠٧/٢٢ - اتفاق بين الأمم المتحدة والصندوق الدولي  
للتنمية الزراعية (٥٥)

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٠٤ (د - ٦٣) الملحق في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٧٧ ومشروع الاتفاق العرفي به الذي يرضي الى ادخال الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في علاقة مع الأمم المتحدة وفقا للمادتين ٥٧ و ٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة ،  
تقرر الاتفاق بين الأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية الوارد في مرفق هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠٢

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

المرفق

اتفاق بين الأمم المتحدة والصندوق  
الدولي للتنمية الزراعية

الديباجة

وفقا لأحكام المادتين ٥٧ و ٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة والبند ١ من المادة ٨ من اتفاقية انشاء

(٥٤) أنظر القرارات ٢٧٦٨ (د - ٢٦) و ٢٤٨٧ (د - ٣٠) .

(٥٥) أنظر أيضا : الفرع الخاص ، القرار ٥٣/٢٢ ؛ والفرع الثامن ، القرار

١٠٢/٢٢ ؛ والفرع العاشر ب - ٧ ، المقرر ٢٨/٢٢ ألف .